CBD

UNEP

Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/SBI/1/5
1 April 2016

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الهيئة الفرعية للتنفيذ

الاجتماع الأول

مونتريال، كندا، 2-6 مايو/أيار 2016

البند 7 من جدول الأعمال المؤقت*

الإجراءات استراتيجية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020

مذكرة من الأمين التنفيذي

مقدمة

1- عملا بالمقرر 26/12، أُسندت إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ ولاية مساعدة مؤتمر الأطراف في إعداد المقررات بشأن تعزيز تنفيذ الاتفاقية، حسب الاقتضاء، وتحديد ووضع توصيات لتجاوز الصعوبات التي تعترض تنفيذ الاتفاقية وأي خطط استراتيجية اعتمدت في إطارها. وكمسألة ذات صلة، أسندت إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أيضا ولاية إعداد توصيات بشأن كيفية تعزيز الآليات لدعم تنفيذ الاتفاقية، وأي خطط استراتيجية اعتمدت في إطارها.

2- كما قرر مؤتمر الأطراف، في برنامج عمله المتعدد السنوات حتى عام 2020 (المرفق بالمقرر 31/12)، أن يتناول في اجتماعه الثالث عشر، جملة أمور من بينها، إجراءات استراتيجية لتعزيز التنفيذ على الصعيد الوطني، ولا سيما من خلال تعميم التنوع البيولوجي ودمجه على صعيد القطاعات ذات الصلة، بما في ذلك الزراعة والغابات ومصايد الأسماك. وفي نفس المقرر، وافق مؤتمر الأطراف أيضا على أن يتناول في اجتماعه الثالث عشر الآثار المترتبة على خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام 2015 (والتي تُعرف حاليا باسم خطة التنمية المستدامة لعام 2030)،[1] والعمليات الدولية الأخرى ذات الصلة بعمل الاتفاقية في المستقبل.

3- وبالتالي، ستركز المناقشة حول الإجراءات الاستراتيجية لتعزيز التنفيذ الوطني في هذا الاجتماع للهيئة الفرعية للتنفيذ على الإجراءات الاستراتيجية فيما يتعلق بتعميم التنوع البيولوجي عبر مختلف القطاعات وداخلها على حد سواء، مع مراعاة العمليات الدولية ذات الصلة. وقد تركز اجتماعات الهيئة الفرعية للتنفيذ في المستقبل على مجالات إضافية للخطط الاستراتيجية الممكنة.

4- وتزود هذه المذكرة من الأمين التنفيذي الهيئة الفرعية للتنفيذ بمعلومات حول هذه المسائل، بما في ذلك مشروع استنتاجات وتوصيات لكي تنظر فيها، مكملة بإضافات ووثائق إعلامية، ومراعاة تغطية الموضوعات ذات الصلة في الوثائق

[1] قرار الجمعية العامة 1/70 المؤرخ 25 سبتمبر/أيلول 2015 والمعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030".

* UNEP/CBD/SBI/1/1/Rev.1.

الأخرى المُعدة لنظر الهيئة الفرعية. وتوفر وثيقتان مُعدتان للهيئة الفرعية، (UNEP/CBD/SBI/1/5/Add.1 وAdd.2)، بشأن التعميم داخل القطاعات وعبرها على التوالي، مزيد من التفاصيل حول هذه المسائل.

5- ونظمت المكسيك، بوصفها البلد المضيف للاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف، حلقة عمل دولية للخبراء بشأن تعميم التنوع البيولوجي عُقدت في نوفمبر/تشرين الثاني 2015، بالتعاون مع الأمين التنفيذي وبدعم من سويسرا. وقد تم مراعاة المناقشات في حلقة العمل هذه في إعداد الوثائق لهذا البند من جدول الأعمال، وتم إصدار تقرير كامل عن حلقة العمل في UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/52.

6- وقدم مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر طلبات بشأن عدد من المسائل التي تتعلق أيضا بتعميم التنوع البيولوجي، بما في ذلك مساهمة الحكومات دون الوطنية والمحلية في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 (المقرر 9/12)، وإشراك قطاع الأعمال (المقرر 10/12)، واستراتيجية اتصال عالمية ونُهج تراسل (المقرر 2/12 جيم)، وتعميم الاعتبارات الجنسانية في العمل الجاري في إطار الاتفاقية (المقرر 7/12). وتوفر الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/5/Add.2 معلومات بشأن هذه المسائل، بما في ذلك تحديثات حول عمل الأمين التنفيذي، مع موجز ومشروع توصيات مدرجة في هذه الوثيقة لنظر الهيئة الفرعية.

7- ويقدم القسم أولا من هذه الوثيقة موجزا قصيرا حول تاريخ التركيز على التعميم في إطار الاتفاقية. ويقدم القسم ثانيا المعلومات أساسية والسياق فيما يتعلق بالعمليات الدولية الرئيسية ذات الصلة بتعميم التنوع البيولوجي على الصعيد الوطني. ويتناول القسم ثالثا الإجراءات الاستراتيجية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية وبروتوكوليها على الصعيد الوطني، بما في ذلك دور الجهات الفاعلة الرئيسية، وتشمل قطاع الأعمال، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة. ويقدم القسم رابعا مشروع توصيات لنظر الهيئة الفرعية.

أولا- معلومات رئيسية حول تعميم التنوع البيولوجي في إطار الاتفاقية

8- يُفهم تعميم التنوع البيولوجي بشكل عام بضمان أن يؤخذ التنوع البيولوجي، والخدمات التي يقدمها، في الحسبان بشكل مناسب وكاف في السياسات والممارسات المؤثرة عليه. وتدعو المادة 6(ب) من الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي الأطراف "بدمج صيانة التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو قابل للاستمرار، إلى أقصى حد ممكن وحسب الاقتضاء، في خطط وبرامج وسياسات قطاعية أو تشمل جميع القطاعات" بينما تدعو المادة 10(أ) الأطراف "بإدماج النظر في صيانة التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو قابل للاستمرار في عملية صنع القرارات الوطنية". كما أن لدى مواد أخرى من الاتفاقية تداعيات حول تعميم التنوع البيولوجي، بما في ذلك متطلبات استخدام تقييم الأثر (المادة 14) وتدابير حافزة (المادة 11) وتنظيم أو إدارة العمليات والأنشطة التي لها تأثيرات عكسية على التنوع البيولوجي (المادتان 7(ج) و8(ل)).

9- واعتمدت الأطراف العديد من المقررات والقرارات منذ أن دخلت الاتفاقية حيز التنفيذ بغية تناول التعميم. وبالإضافة إلى ذلك، أكدت الأطراف في 2002، كجزء من إعلان وزاري رفيع المستوى أُصدر أثناء الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف، بأن "أهم دروس السنوات العشر الماضية هو أن أهداف الاتفاقية ستكون مستحيلة التحقيق ما لم يتم دمج اعتبار التنوع البيولوجي بشكل كامل في القطاعات الأخرى. فالحاجة إلى دمج حفظ الموارد البيولوجية واستخدامها المستدام في جميع قطاعات الاقتصاد الوطني والمجتمع وإطار صنع السياسات هي التحدي الصعب الذي يمثل جوهر الاتفاقية".[2]

10- ويكمن التعميم في الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، المُعتمدة في 2010. وعلى وجه الخصوص، تركز الغاية ألف على السياسات المشتركة بين القطاعات، بما في ذلك دمج قيم التنوع البيولوجي في عمليات التطوير

[2] انظر UNEP/CBD/COP/6/20، المقرر 21/6، المرفق، الفقرة 10.

والتخطيط، والتدابير الحافزة والاستهلاك والإنتاج المستدامين، وتركز الغاية باء على قطاعات بعينها، مع التركيز الشديد على التعميم. كما تتعلق جوانب أخرى من الخطة الاستراتيجية بالتعميم.

11- وفي الوقت الذي تبذل فيه أطراف الاتفاقية والعديد من أصحاب المصلحة جهودا لتناول التعميم، أفاد الإصدار الرابع من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي والتحليلات الأخرى بأنه سيستمر ذلك ليصبح مجالا رئيسيا في حاجة إلى الاهتمام إذا نُفذت الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020.

ثانيا- خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والعمليات الدولية الأخرى ذات الصلة

12- يتعلق عدد من العمليات الدولية الرئيسية بالتنوع البيولوجي وستكون لها تداعيات هامة في الإجراءات الوطنية الرامية إلى تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي. ويتضمن ذلك التزامات في إطار الاتفاقيات الأخرى ذات الصلة بالتنوع البيولوجي، والتزامات بشأن تغير المناخ والتصحر في إطار المفاوضات الجارية في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC) واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر (UNCCD)، فضلا عن تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة الواردة فيها البالغ عددها 17. وتُعد هذه العمليات وثيقة الصلة بتعميم التنوع البيولوجي داخل القطاعات وعبرها على الصعيد الوطني.

13- وعندما تنفذ البلدان التزاماتها في إطار الصكوك والعمليات الدولية المختلفة على الصعيد الوطني، سيكون من المهم النظر في كيفية تنفيذ ذلك بطريقة متسقة وداعمة لبعضها البعض. وسيكون من المهم أيضا ضمان أن الإجراءات المتخذة على الصعيد الوطني لتناول الالتزامات في إطار إحدى العمليات الدولية تدعم، ولا تقوض، الالتزامات في إطار العمليات الدولية أخرى. على سبيل المثال، عندما تسعى البلدان لاتخاذ إجراءات للتصدي لتغير المناخ على الصعيد الوطني، سيكون من المهم ضمان أن الخيارات المتعلقة بالتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه تدعم ولا تؤثر بالسلب على التنوع البيولوجي وتنفيذ الخطة الاستراتيجية. وسيكون من المهم أيضا تحديد الإجراءات التي ستساهم في تحقيق الالتزامات في إطار كلا من الاتفاقين، فضلا عن الاتفاقات العالمية الأخرى ذات الصلة بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. وبالمثل، عند اتخاذ إجراءات على الصعيد الوطني، تحتاج البلدان أيضا أن تنظر في الالتزامات الدولية في إطار الاتفاقيات المختلفة المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وفرص زيادة التضافر على جميع المستويات. وستُناقش هذه المسألة في إطار البند 11 من جدول الأعمال، الوارد في الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/9.

ألف- خطة التنمية المستدامة لعام 2030

14- في 25 سبتمبر/أيلول 2015، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار 1/70 المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، والتي تضمنت 17 هدفا للتنمية المستدامة. ويظهر التنوع البيولوجي بشكل بارز في هذه الخطة. وتنعكس كافة عناصر أهداف أيشي للتنوع البيولوجي فعليا في المقاصد المرتبطة بأهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك في الهدفان (الهدفان 14 و15) اللذان يركزان على التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية (المحيطات والسواحل، والأراضي على التوالي). ويتضمن العديد من الأهداف الأخرى التنمية المستدامة مقاصد تتعلق بالتنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية، بما في ذلك الهدف 1 (القضاء على الفقر)، والهدف 2 (الأمن الغذائي)، والهدف 6 (الموارد المائية) والهدف 12 (الاستهلاك والإنتاج المستدامين). ويتضح الرابط بين التنوع البيولوجي والقضاء على الفقر والتنمية بشكل صريح في المقصد 15.9 والذي يدعو الدول الأعضاء إلى، "إدماج قيم النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي في عمليات التخطيط الوطني والمحلي، والعمليات الإنمائية، واستراتيجيات الحد من الفقر، والحسابات، بحلول عام 2020".

15- وتشكل خطة 2030 أساسا هاما لاتخاذ الإجراءات التي ستساهم بشكل مباشر في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020. وتعاونت أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيره لمناقشة أفضل طريقة لضمان أن التخطيط الإنمائي على المستوى القطري يدمج التنوع البيولوجي بصورة فعالة. ومع سعي البلدان في

سبيل تحقيق خطة 2030، سيمثل ذلك فرصة كبيرة لتعميم التنوع البيولوجي، وتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011–2020.

باء- تغير المناخ

16- ترتبط قدرة الأطراف في تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية بشكل فعال واتباع أهداف أيشي ارتباطا وثيقا بتغير المناخ. ويُعتبر التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية الصحية ضرورية لمكافحة تغير المناخ، ويؤثر تغير المناخ بالفعل، في الوقت ذاته، تأثيرا سلبيا على التنوع البيولوجي. واعتمد مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC) في اجتماعه الحادي والعشرين في باريس اتفاقا للتصدي لتغير المناخ بصورة فعالة بغية الإبقاء على زيادة درجة الحرارة العالمية في حدود درجتين أو أقل.[3] وسيكون لهذا الاتفاق تداعيات كبيرة للعمل في إطار الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، كما نظرت فيه أيضا الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (SBSTTA).[4]

جيم- إطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015–2030

17- يعمل إطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015–2030،[5] الذي اعتمده المؤتمر الدولي الثالث للأمم المتحدة بشأن الحد من مخاطر الكوارث المنعقد في سِنداي باليابان في مارس/آذار 2015، كإطار عالمي من أجل توجيه الجهود الرامية إلى الحد من مخاطر الكوارث حتى 2030. وتُعرف الإدارة المستدامة للنظم الإيكولوجية بأنها طريقة بناء القدرة على مواجهة الكوارث وتحتاج النظم الإيكولوجية إلى مراعاة ثلاثة مجالات ذات أولوية: الاضطلاع بتقييمات المخاطر؛ وحوكمة المخاطر؛ والاستثمار في بناء القدرة على الصمود. كما يقر الإطار بالحاجة إلى تناول المسببات البيئية لمخاطر الكوارث، بما في ذلك تدهور النظم الإيكولوجية وتغير المناخ، فضلا عن التأثيرات البيئية للكوارث. وقد اعتمد بالفعل مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي مقررات تتعلق بالحد من مخاطر الكوارث، لا سيما المقرر 20/12 الذي يشجع الأطراف على دمج الحد من مخاطر الكوارث في الخطط والاستراتيجيات الوطنية ذات الصلة. كما يدعم إطار سِنداي هذا الدمج. وهناك فرصة سانحة للانخراط في عمليات المتابعة الدولية والوطنية على حد سواء بهدف مزيد من تعميم التنوع البيولوجي والنُهج القائمة على النظم الإيكولوجية للحد من مخاطر الكوارث.

دال- الترتيب الدولي المتعلق بالغابات لما بعد عام 2015

18- يعزز قرار المجلس الاقتصادي والعالمي 33/2015 المؤرخ 22 يوليو/تموز 2015 بشأن الترتيب الدولي المتعلق بالغابات لما بعد عام 2015 الترتيب الدولي المتعلق بالغابات، ويمدد ولاية الأهداف العالمية للغابات إلى 2030 ويدعو إلى إعداد خطة استراتيجية للفترة 2017–2030. ويمثل ذلك فرصة لتعزيز نهج متماسك بغية تحقيق الأهداف متعدد الأطراف المتفق عليها اتفاقا متعدد الأطراف المتعلقة بالغابات، بما في ذلك أهداف أيشي للتنوع البيولوجي ذات الصلة.

هاء- الإطار الاستراتيجي المنقح لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية الزراعة

19- أقر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر بالإطار الاستراتيجي المنقح 2010–2019 لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (FAO) كمساهمة هامة في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011–2020 وتحقيق أهداف أيشي

---

[3] اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، مؤتمر الأطراف، الدورة الحادية والعشرون، المقرر 1/م أ-21 (انظر الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1).

[4] انظر UNEP/CBD/SBSTTA/20/10.

[5] قرار الجمعية العامة 283/69، المرفق الثاني.

للتنوع البيولوجي.[6] ويتناول هذا الإطار الزراعة، والحراجة، ومصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية، بجانب أهدافه المتعاضدة للقضاء على الجوع، وانعدام الأمن الغذائي، وسوء التغذية والفقر مع إدارة واستخدام الموارد الطبيعية على نحو مستدام.

واو- مسار ساموا

20- استنادا إلى برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية[7] واستراتيجية موريشيوس ذات الصلة لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية،[8] أصدر مؤتمر للأمم المتحدة الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية وثيقة ختامية، بعنوان إجراءات العمل المعجَّل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)،[9] التي تجسد الاتجاه نحو تعميم التنوع البيولوجي. ويشير مسار ساموا إلى التنوع البيولوجي في عدد من الفقرات لا سيما في الأقسام المتعلقة بمكافحة التصحر، والأنواع الغريبة الغازية كمخاطر على التنمية المستدامة والأمن الغذائي، والدور الرئيسي للطبيعة السليمة من أجل السياحة المستدامة، والمساهمة في تحقيق الهدف 11 من أهداف أيشي الرامي إلى التنمية المستدامة للمحيطات والبحار، ودور التنوع البيولوجي في الحد من التسربات الاقتصادية الناجمة عن استهلاك الأغذية وتحقيق أقصى قدر من الأمن الغذائي والتغذوي.

زاي- مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة

21- في سبتمبر/أيلول 2016، سيُعقد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) في مدينة كيتو. وسيمثل ذلك فرصة هامة من أجل "تعميم" مسائل التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في خطة الأمم المتحدة الأوسع نطاقا بشأن المدن والمستوطنات البشرية.

حاء- الإجراءات الممكنة الرامية إلى تعزيز التعميم فيما يتعلق بالعمليات الدولية

22- هناك العديد من الإجراءات التي يمكن أن تتخذها الأطراف، والأمين التنفيذي والمجموعة الكبيرة من الجهات الفاعلة المذكورة أعلاه بغية تعزيز تعميم التنوع البيولوجي فيما يتعلق بالعمليات الدولية. وأوصت الهيئة الفرعية للمشورة العملية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها التاسع عشر، في التوصية 1/19، بأن يرحب مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر بخطة التنمية المستدامة لعام 2030، وإطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030، وغيره من الأطر المتفق عليها دوليا. ويمكن للهيئة الفرعية للتنفيذ أن تستند إلى هذه التوصية، متناولة حاجة الأطراف إلى تنفيذ هذه الالتزامات المختلفة بطريقة متماسكة واتخاذ خطوات لدمج التنوع البيولوجي في الخطط الوطنية التي تتناول الالتزامات في إطار تلك العمليات. ومع اعتماد مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لاتفاق باريس في 2015، فإن التعاون الوثيق بين "اتفاقيات ريو" الثلاث، من جانب كل من الأمانات ذات الصلة ولا سيما الأطراف، سيكون ضروريا للتأكد من أن هذه العمليات تؤازر بعضها البعض.

---

[6] انظر المقرر 6/12، الفقرة 17.

[7] *تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، 25 أبريل/نسيان – 6 مايو/أيار 1994* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.94.1.18 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق الثاني.

[8] *تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، 10-14 يناير/كانون الثاني 2005* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.05.II.A.4 والتصويب)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق الثاني.

[9] انظر قرار الجمعية العامة 15/69، المرفق.

ثالثا- إجراءات استراتيجية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية وبروتوكوليها على الصعيد الوطني

ألف- الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي

23- تشكل الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي مدخلا هاما لتعميم التنوع البيولوجي على الصعيد الوطني. وقد بذلت أمانة الاتفاقية وغيرها من المنظمات جهودا عديدة لدعم وتعزيز التعميم من خلال الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي. وستعتمد فعالية الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي في دعم الإجراءات بشأن تعميم التنوع البيولوجي على مدى كون الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي أدوات سياسية ومطبقة على الصعيد الحكومي، والحد الذي تشمل فيه الأهداف والإجراءات المتعلقة بالتصدي للأسباب الكامنة وراء فقدان التنوع البيولوجي، والضغوط المباشرة على التنوع البيولوجي (الغايتان ألف وباء من غايات الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020)، وعلى الأولوية التي تحددها الأطراف لتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي.

24- وكما هو مذكور أعلاه، سيكون من المهم ربط الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي بغيرها من العمليات الدولية من أجل دعم جهود التعميم، مثل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة الواردة فيها، بما في ذلك عمليات التخطيط الإنمائي على الصعيد الوطني. فضلا عن ذلك، هناك حاجة إلى إبراز الالتزامات الدولية في إطار الاتفاقيات الأخرى ذات الصلة بالتنوع البيولوجي من خلال الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وأثناء تنفيذها، حسب الاقتضاء.

25- وهناك عدد من القيود الهامة في المعلومات الواردة في التقييمات المتاحة للتقدم المُحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي في سياق ولاية الهيئة الفرعية للتنفيذ لوضع توصيات من أجل تعزيز التنفيذ. أولا، هناك نقص في توفر المعلومات المتاحة بشأن الصعوبات والتحديات التي تواجهها فرادى الأطراف في تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي الخاصة بهم، أو حتى الطبيعة العامة لتلك التحديات (على سبيل المثال، نقص القدرات، والثغرات التشريعية وإبلاء تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي أولوية سياسية لا تُذكر). وبالمثل، هناك نقص في المعلومات المتعلقة بفعالية العمليات والترتيبات المؤسساتية على الصعيد الوطني لوضع وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، والمراد أن تكون أدوات سياسية ومطبقة على الصعيد الحكومي.

26- ولأن فعالية الهيئة الفرعية في نظر الإجراءات المتاحة، والآليات والعمليات الرامية إلى تعزيز التنفيذ سترتبط ارتباطا وثيقا بقدرتها على قياس التقدم المُحرز في الخطة الاستراتيجية والأهداف، قد ترغب الهيئة الفرعية لاتخاذ إجراءات لتحسين مستوى المعلومات المتاحة لتحديد هذا التقدم. وفيما يتعلق بهذه الخطة، ستُجرى مناقشات للهيئة الفرعية في إطار البند 4 من جدول الأعمال (استعراض التقدم المُحرز في تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020)، والبند 8 من جدول الأعمال (بناء القدرات، والتعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا)، والبند 12 من جدول الأعمال (طريقة التشغيل) والبند 13 من جدول الأعمال (التقارير الوطنية السادسة).

27- وفي نفس الوقت، هناك مجموعة متزايدة من المعلومات التي يكمن أن تكمل المعلومات الواردة في إطار الاتفاقية والتي قد تكون شديدة الصلة في هذا الشأن. ويتضمن ذلك التقييمات التي سيقدمها المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، فضلا عن معلومات من هذه التقنيات مثل نظام المعلومات الجغرافية والاستشعار عن بُعد. وتتناول الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية هذه المسائل.[10]

[10] على سبيل المثال، انظر توصيتي الهيئة الفرعية للمشورة العلمية التقنية والتكنولوجية 1/15 و2/19 والوثيقتين UNEP/CBD/SBSTTA/20/10/Add.1 و UNEP/CBD/SBSTTA/20/1.

باء- تعميم التنوع البيولوجي من خلال قطاعات إنتاجية محددة

28- قرر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر أنه سوف يتضمن اجتماعه الثالث عشر تركيزا على التعميم في ثلاثة قطاعات رئيسية: الزراعة، والغابات ومصايد الأسماك. وتُناقش هذه القطاعات في UNEP/CBD/SBI/1/5/Add.2 وUNEP/CBD/SBSTTA/20/15، وستُبحث في إطار الاجتماع العشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، البند 13 من جدول الأعمال. وقد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في النظر في توصيات الاجتماع العشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، وتقترح أية إجراءات إضافية من خلال ولايتها. كما سيتضمن الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف تركيزا على السياحة المستدامة. وترد أدناه مناقشة قصيرة حول التعميم في هذا القطاع.

29- وفي هذا السياق، من المهم أيضا النظر في التوصيات الرئيسية لحلقة العمل الدولية للخبراء بشأن تعميم التنوع البيولوجي، المنعقدة في مدينة مكسيكو في الفترة 17-19 نوفمبر/تشرين الثاني 2015، التي تتعلق بعمل الهيئة الفرعية للتنفيذ في اقتراح إجراءات استراتيجية لتعزيز التنفيذ على الصعيد الوطني. وتهدف حلقة العمل، التي استضافتها وزارة البيئة والموارد الطبيعية بالمكسيك بدعم مالي من حكومة سويسرا، إلى تيسير التوصل إلى فهم مشترك لمفهوم "تعميم التنوع البيولوجي" في سياق العمليات المحلية، والوطنية والحكومية الدولية التي تساهم في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف التنمية المستدامة ذات الصلة.

1- دمج التنوع البيولوجي في السياحة[11]

30- السياحة والسفر نشاطان اقتصاديان رئيسيان يمثلان 9 بالمائة من الناتج المحلي الإجمالي العالمي، و6 بالمائة من الصادرات ويساهمان (بشكل مباشر أو غير مباشر) بوظيفة من بين كل إحدى عشرة وظيفة. وتنمو سريعا السياحة والسفر، كقطاع من القطاعات. وفي الفترة 2011-2013، زاد إجمالي عدد السياح الدوليين الوافدين بنسبة 9.2 بالمائة، بما يصل إلى 1,087 مليون سائح، مع نمو أسرع للإيرادات (بنسبة 11.2 بالمائة)، بما يصل إلى 1,159 مليار دولار أمريكي.[12]

31- ونظرا لأهمية القطاع، ظل التنوع البيولوجي والسياحة في جدول أعمال مؤتمر الأطراف لعدة سنوات؛ وبالفعل اعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع في 2006 مبادئ توجيهية بشأن التنوع البيولوجي وتنمية السياحة (المقرر 14/7، الفقرة 1 والمرفق)، كما تم وضع وتوفير دليل مستخدم للمبادئ التوجيهية، استجابة لطلب قُدم في اجتماعه السابع.[13]

32- ويُعد اتباع نهج متعدد أصحاب المصلحة في التخطيط وإدارة السياحة المستدامة أمرا جوهريا. وقد يتضمن ذلك هيئة مشتركة بين الوزارات/بين الوكالات للتنسيق، في مختلف مستويات الحكومة (الوطنية، ودون الوطنية، والمحلية)، فضلا عن إشراك القطاع الخاص. وللسلطات المحلية دور هام بوجه خاص لتقوم به في تمثيل القيادة بالاشتراك مع المصالح المحلية الأخرى لأصحاب المصلحة (على سبيل المثال من خلال منظمة إدارة وجهات).

33- ويمكن استخدام مجموعة من الأدوات لإدارة تأثيرات السياحة على التنوع البيولوجي. ويكمن اعتماد لوائح، مثل الحد الأدنى من معايير البناء/سحب التراخيص، ومعايير تشغيلية، وتدابير للتحكم في تحركات وأنشطة الزوار. ويمكن تنفيذ أدوات طوعية، مثل معايير المنتجات والوجهات، ونظم منح الشهادات، ومدونات قواعد السلوك وإقرار أفضل الممارسات، وذلك من خلال منح الجوائز على سبيل المثال. وقد تشمل الصكوك الاقتصادية عقوبات لإحباط الاستثمارات والأنشطة الضارة بيئيا، وحوافز مثل امتيازات للعمل في المناطق المحمية، وحوافز مثل مِنح أكبر، وقروض ومشاريع القروض الصغيرة من أجل تحقيق السياحة المستدامة من خلال كيانات تمويل متعددة الأطراف وثنائية.

---

[11] استنادا إلى UNEP/CBD/COP/12/24/Add.1.

[12] منظمة السياحة العالمية، التقرير *UNWTO Tourism Highlights*، طبعة 2014، منظمة الأمم المتحدة للسياحة العالمية، 2014.

[13] https://www.cbd.int/tourism/guidelines.shtml.

34- ويمكن لوكالات منح الشهادات، والمنظمات غير الحكومية، والهيئات التعليمية وغيرها من الكيانات أن توفر بناء القدرات، ويمكن بالعمل مع وسائط الإعلام أن تعزز الوعي بشأن السياحة المستدامة للمستهلكين، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والحكومات، وقطاع الأعمال والهيئات التعليمية. ويمكن أن يساعد التدريب وحشد الموارد في بناء القدرات داخل الحكومات، وسلطات المناطق المحمية وأصحاب المصلحة الآخرين.

35- ويُعد أحد المجالات المبشرة للعمل في المستقبل هو بناء قدرات المتنزهات الوطنية ودون الوطنية ووكالات المناطق المحمية لبناء شراكات مع قطاع السياحة كوسيلة للمساهمة ماديا وتقنيا في تأسيس المناطق المحمية وتشغيلها والحفاظ عليها. وقد اكتُسبت خبرات كبيرة في الامتيازات السياحية، والشراكات بين القطاعين العام والخاص، وآليات التعويض وأشكال المدفوعات الأخرى لخدمات النظم الإيكولوجية. كما تتوفر معلومات بشأن مجموعة كبيرة من التجارب، تتضمن وكالات الحفظ العامة، وغير الساعية للربح والخاصة، والمؤسسات الأكاديمية، والمنظمات المجتمعية، بغية تحسين خدمات الزوار وحماية التراث الطبيعي والثقافي للمناطق المحمية بشكل كاف، وزيادة دعم الجمهور من أجل الحفاظ عليها. والإجابة الواحدة المحتملة هي الامتيازات والشراكات بين القطاعين العام والخاص، خاصة في الحالات التي تكون فيها ميزانيات وقوائم رواتب وكالات الحفظ الحكومية محدودة. وتعتبر بالفعل الصكوك المالية التي تعتمد على السياحة والزيارات، مثل رسوم الدخول والخدمات، والامتيازات والتراخيص، هي أكبر مصادر الإيرادات القائمة على السوق لنظم المتنزهات عالميا. وغالبا ما تُجمع مع الضمانات، مثل الصناديق الائتمانية المتعلقة بوكالات المتنزهات، لضمان استقرار الإيرادات للاستخدام العام.

2- الإجراءات الممكنة الرامية إلى تعزيز تعميم التنوع البيولوجي في قطاع السياحة

36- بالاستفادة من المبادئ التوجيهية بشأن التنوع البيولوجي وتنمية السياحة واستنادا إليها، يمكن للأطراف أن تنظر في الإجراءات التالية الرامية إلى تعميم التنوع البيولوجي في قطاع السياحة، بالتعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة مثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة ومنظمة السياحة العالمية، وبدعم من الأمين التنفيذي:

(أ) اعتماد إطار تنظيمي متماسك للسياحة المستدامة، أو تعزيز الأطر المتاحة وفقا لذلك، ودمج جميع المؤسسات وأصحاب المصلحة ذوي الصلة، بما في ذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والحكومات دون الوطنية والمحلية، والقطاع الخاص، في تنمية السياحة المستدامة؛

(ب) استخدام المعلومات المتعلقة بقيم وفوائد التنوع البيولوجي لقطاع السياحة في صنع القرارات المتعلقة بالاستثمارات والتوسع والتخطيط في قطاع السياحة، بما في ذلك فيما يتعلق إنشاء البنية التحتية، وتوفير الوظائف، وفي النظر في آليات من أجل إعادة استثمار أجزاء من إيرادات السياحة في حفظ النظم الإيكولوجية على الصعيدين المحلي أو المجتمعي؛

(ج) تعزيز بناء القدرات، خاصة لوكالات المتنزهات الوطنية ودون الوطنية، في إنشاء وتنفيذ أدوات مالية، مثل رسوم الدخول والخدمات، والامتيازات والتراخيص، لكي تكمل وتدعم الاستثمار العام في تأسيس نظم المناطق المحمية والحفاظ عليها ودعم السياحة المستدامة في الوجهات السياحية؛

(د) اتخاذ تدابير لمواصلة تطوير واستخدام الأدوات المختلفة للاتصالات، والتثقيف والتوعية العامة لعامة الجمهور والسيّاح بشأن السفر المستدام، بما في ذلك برامج الترويج للاستهلاك المستدام والمعايير الطوعية ونظم منح الشهادات؛

(هـ) وضع إرشادات بشأن التعميم للسياحة والمناطق الهامة للحفظ، ودمج اعتبارات التنوع البيولوجي في وضع هذه الإرشادات؛

(و) اتخاذ تدابير لتعزيز عمليات الرصد، والإبلاغ وتبادل المعارف بشأن أنشطة السياحة والزيارات في المناطق المحمية، بما في ذلك بشأن أعداد الزوار والإيرادات ذات الصلة، ورضا الزوار، وتقييم التأثيرات، وحسب الاقتضاء، الإجراءات

التصحيحية المُتخذة، ولإدراج هذه المعلومات في التقارير الوطنية في المستقبل في إطار الاتفاقية، ولا سيما قواعد البيانات ذات الصلة.

جيم- تعميم التنوع البيولوجي في القطاعات الأخرى

37- هناك العديد من القطاعات الأخرى التي لها إمكانية التأثير سلبا على التنوع البيولوجي، والتي سيكون من المهم تعميم التنوع البيولوجي فيها. ويتضمن ذلك الصناعات الاستخراجية، مثل النفط، والغاز، والتعدين والتصنيع، فضلا عن إنشاء المباني التجارية والسكنية. وقد يرغب مؤتمر الأطراف في أن يتضمن تركيزا على هذه القطاعات في اجتماع قادم للهيئة الفرعية للتنفيذ.

دال- تعميم التنوع البيولوجي عبر القطاعات

38- بالإضافة إلى تركيز على التعميم داخل قطاعات محددة، فإن الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 تتضمنا توجها هاما للتعميم "عبر القطاعات". وتركز الغاية ألف من الخطة الاستراتيجية على السياسات بين القطاعات، بما في ذلك عمليات التنمية والتخطيط، والحسابات القومية، ونظم الحسابات القومية والإبلاغ، وتدابير حافزة، والاستهلاك والإنتاج المستدامين، فضلا عن الدور الهام في زيادة الوعي بقيمة التنوع البيولوجي. ووجد الإصدار الرابع من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي أن تحقيق هذه الغاية يعد أمرا حاسما في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي بصورة عامة. وعلى الرغم من أنه حدد إحراز تقدم هام في بعض الأهداف المرتبطة بهذه الغاية، لا يبدو أنها في طريقها إلى التحقق بصفة عامة.

39- وتوفر الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/5/Add.2 مزيد من المعلومات والإجراءات الممكنة لنظر الهيئة الفرعية للتنفيذ فيما يتعلق بالتعميم عبر القطاعات، بما في ذلك السياسات، والأدوات والآليات المؤسساتية الممكنة. كما توفر معلومات بشأن دور الاتصالات الفعالة في تحقيق جميع أهداف أيشي للتنوع البيولوجي. وتتضمن الوثيقة أيضا تحديثا موجزا لعمل الأمين التنفيذي لوضع استراتيجية اتصالات عالمية كما طُلب أثناء الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف، ولا سيما لتحديث مجموعات الأدوات للاتصال، والتثقيف والتوعية العامة لضمان أن تكون الأدوات والنُهج المدرجة في هذه الوثيقة مرتبطة بالخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 ومراعاة البحوث الجديدة المتعلقة بالاتصالات، والتسويق وجوانب التسويق الاجتماعي. فضلا عن ذلك، توفر الوثيقة معلومات تتعلق بدور عدد من الجهات الفاعلة الرئيسية، مثل قطاع الأعمال والحكومات دون الوطنية، في تحقيق تعميم التنوع البيولوجي، الذي يتم تناوله لاحقا في القسم ثانيا.

هاء- الإجراءات الممكنة الرامية إلى تعزيز التعميم عبر القطاعات

40- هناك عدد من الإجراءات الممكنة فيما يتعلق بالتعميم عبر القطاعات التي يمكن أن تعزز تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 على الصعيد الوطني. وتتضح هذه الإجراءات في الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/Add.2 وتشمل:

(أ) *تعزيز السياسات، والأدوات والتشريعات للمسائل المشتركة بين القطاعات.* وينبغي تحديد وتناول الثغرات في التشريعات والسياسات فيما يتعلق بالمسائل المشتركة بين القطاعات، مثل التنمية والتمويل. كما يمكن لاستعراض القوانين والأنظمة الوطنية لتحديد التداعيات الإيجابية والسلبية للتنوع البيولوجي أن تمثل أساسا هاما لتعميم التنوع البيولوجي عبر مختلف القطاعات. فضلا عن ذلك، فإن فعالية القوانين المتعلقة بالشفافية في صنع القرارات والوصول إلى المعلومات هي عناصر هامة أيضا لتحقيق تعميم التنوع البيولوجي بصورة فعالة. وسيكون من المهم أيضا زيادة انخراط البرلمانيين والمشرعين؛

(ب) *العمل بين القطاعات بشأن الحوافز.* ويتضمن ذلك حاجة إلى تحسين الشفافية بشأن التكلفة الفعلية وفوائد سياسات الحوافز، بما في ذلك الإعانات، وتحديد هذه الحوافز التي تضر التنوع البيولوجي، وخطة انتقالية لتناول هذه الحوافز الضارة وتحسين تدابير الحوافز الإيجابية، على النحو المتوقع في المعالم الرئيسية لتنفيذ الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع

البيولوجي التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر (المقرر 3/12، الفقرة 21 والمرفق الأول). بالإضافة إلى مشروع توصيات واردة في هذه المذكرة، وترد أنشطة متابعة في الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/7؛

(ج) *إدخال أو توسيع نطاق استخدام المحاسبة البيئية الاقتصادية حسب الاقتضاء، وأدوات لتقدير و/أو تقييم القيم المختلفة للتنوع البيولوجي.* ويوجد هناك العديد من الأدوات. وسيمثل توسيع نطاق هذه الأدوات مساهمة هامة في تعميم التنوع البيولوجي؛

(د) *يمكن لسياسات التقييم البيئي والتقييمات البيئية الاستراتيجية أن تمثل أساسا للتعميم.* ويمكن تحسين هذه السياسات مع الأخذ في الاعتبار الأدوات الجديدة لتقييم خدمات النظم الأيكولوجية، وتنفيذ نُهج فعالة من حيث التكلفة لتحديد الأسس والتأثيرات الممكنة على التنوع البيولوجي؛

(هـ) *اتخاذ خطوات لدمج التنوع البيولوجي في العمل بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين.* ويركز الهدف 4 بشكل أساسي على الاستهلاك والإنتاج المستدامين، ولكن لم يؤخذ التنوع البيولوجي في الحسبان كثيرا في السياسات التي تتناول هذه المسائل، بما في ذلك سياسات المشتريات العامة؛

(و) *وضع ترتيبات مؤسساتية فعالة داخل الحكومات الوطنية وبين مستويات الحكومات.* وتُعد عملية وضع ترتيبات مؤسساتية فعالة هي الآلية الرئيسية لتعزيز تعميم التنوع البيولوجي، لقطاعات محددة والسياسات عبر القطاعات على حد سواء، لكي تتناول وزارات ومصالح أخرى التنوع البيولوجي بشكل أفضل، وتنعكس الأولويات الحكومية الأخرى في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي. وربما يساعد في ذلك مشاركة رفيعة المستوى، وآليات مشتركة بين الوزارات، وعمليات تشاورية شفافة تشرك أصحاب المصلحة؛

(ز) *تطوير القدرات المؤسساتية* إقليميا و/أو على الصعيد الوطني للمساهمة في تيسير التعاون التقني والعلمي، بالاستعانة بالكيانات المتاحة بما في ذلك الجامعات؛

(ح) *زيادة الجهود فيما يتعلق بزيادة الوعي بقيمة التنوع البيولوجي.* ويتطلب أدوات اتصال فعالة، تتم مواءمتها لمراعاة حجم المشكلة، والاستفادة من الاتصال القائم على الأدلة المنقول بطريقة إلزامية وفعالة لصناع القرار، والجهات الفاعلة الرئيسية، وأصحاب المصلحة والمجتمعات.

واو- دور الجهات الفاعلة الرئيسية في دعم التعميم

41- كما هو موضح أعلاه، اعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر مقررات تتعلق بإشراك عدد من الجهات الفاعلة الرئيسية، لا سيما في تعميم الاعتبارات الجنسانية ذات الصلة بتعميم التنوع البيولوجي. وهي تُناقش في الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/5/Add.2 ويرد ملخص لها أدناه، إلى جانب مجالات العمل المحتملة. كما تم تناول الدور الهام الذي يمكن أن تقوم به الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في الإسهام في تعميم التنوع البيولوجي في الاجتماع التاسع لفريق العمل بشأن المادة 8(ي). كما تتناول الوثيقةUNEP/CBD/SBI/1/5/Add.1 دور أصحاب المصلحة في القطاعات المغطاة.

1- دور الاعتبارات الجنسانية في دعم التنفيذ

42- يتزايد فهم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة كعناصر أساسية للتنمية المستدامة، كما تبين مؤخرا في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وغاياتهم ومقاصدها، التي تضع هذين الأمرين على رأس الأولويات كموضوعين شاملين. ويعكس اعتماد المقرر 7/12 لخطة العمل بشأن الاعتبارات الجنسانية 2015-2020 في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي أهمية دمج الاعتبارات الجنسانية في تنفيذ الاتفاقية، والخطة الاستراتيجية، والأعمال ذات الصلة للأطراف والأمانة والتعهد بتحقيق ذلك. وتعميم رؤية للاعتبارات الجنسانية، كما يتم السعي إلى تحقيقه من خلال خطة العمل بشأن الاعتبارات الجنسانية، يُقصد به تعزيز المساواة بين الجنسين، وتوضيح فوائد تعميم الاعتبارات الجنسانية وزيادة فعالية جميع الأعمال في إطار الاتفاقية.

43- وفي إطار المقرر 7/12، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي الاضطلاع بعدد من الأعمال، بما في ذلك: وضع اللمسات النهائية لوثيقة إرشادية بشأن تعميم الاعتبارات الجنسانية ورفع تقرير بشأن التنفيذ؛ وجمع دراسات حالة وأفضل الممارسات بشأن الرصد والتقييم والمؤشرات الخاصة بتعميم الاعتبارات الجنسانية فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي؛ ودعم تنفيذ خطة العمل بشأن الاعتبارات الجنسانية، بما في ذلك على الصعيد الوطني ولأغراض دمج التنوع البيولوجي في السياسات وخطط العمل الوطنية بشأن الاعتبارات الجنسانية بشكل أفضل. ويرد تحديث بشأن هذا العمل في الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/5/Add.2.

2- دور إشراك قطاع الأعمال

44- يُعد قطاع الأعمال أحد المحركات الرئيسية ذات التأثيرات السلبية على التنوع البيولوجي، نتيجة زيادة الطلب العالمي على المنتجات والخدمات. وفي نفس الوقت، تعتمد شركات الأعمال على وظائف وخدمات التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية بشكل مباشر أو غير مباشر. وبالتالي، يمكن أن يكون لتدهور هذه النظم تأثيرات خطيرة على أنشطة الشركات ونماذج الإنتاج، مما يؤثر بالسلب على حيويتها الإجمالية. ولمواجهة هذا التحدي، من المهم أن تدرك شركات الأعمال تأثيراتها على النظم واعتمادها عليها وتشجيعها على العمل بطريقة أكثر استدامة. وحيث أن مصالح شركات الأعمال تتقاطع مع كل مسالة للقطاع تقريبا، فإن تحقيق أهداف الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 سيتيسر بشكل كبير من خلال الإشراك الاستباقي لمجتمع الأعمال، ومن خلال تعميم التنوع البيولوجي داخل قطاعات الإنتاج الرئيسة، والتصنيع والصناعة المالية.

3- الانخراط مع الحكومات دون الوطنية والمحلية

45- اعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعاته الأربعة الأخيرة مقررات (28/9، و22/10، و8/11 ألف و9/12) تتعلق بالحاجة إلى إشراك الحكومات دون الوطنية والمحلية بغية تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020. فضلا عن ذلك، أقرت الأطراف بالحاجة إلى اتخاذ إجراء على المستويات دون الوطنية للحكومة في اعتماد خطة عمل، في الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف، تتضمن وتدعم وتنسق بشكل خاص جهودا مع الحكومات دون الوطنية، مثل المقاطعات، والولايات، والمدن وغيرها من السلطات المحلية، من أجل تنفيذ الخطة الاستراتيجية 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي المذكورة فيها (المقرر 22/10). ومع توقع النمو في عدد سكان العالم حيث يُقدر أن يصل إلى 10 مليار نسمة بحلول عام 2100، بإضافة ثلاثة مليارات نسمة أغلبهم إلى المراكز الحضرية، فإن الحاجة إلى إشراك الحكومات دون الوطنية والمحلية تكتسي بأهمية بالغة.

46- وغالبا ما يكون للحكومات دون الوطنية والمحلية قدرة أكبر على التحكم في الموارد الطبيعية، أو الأنشطة التي تؤثر عليها، ثم الحكومات على الصعيد الوطني. فضلا عن ذلك، تُستثمر عالميا أموال على التنوع البيولوجي على الصعيدين المحلي ودون الوطني أكثر من تلك التي تُستثمر على الصعيدين الوطني ومتعدد الأطراف. كما تُعد الحكومات دون الوطنية والمحلية أطرافا فاعلة رئيسية في تصميم وتنفيذ أعمال التخطيط للمناظر الطبيعية على مستوى النظم الإيكولوجية وخطط إدارة الخدمات، بما في ذلك المياه والإنتاج الغذائي، وخطط التأهب للكوارث البيئية واستراتيجيات الحد من المخاطر، وإدارة الغابات ومصايد الأسماك وخطط التوصيل لنظم المناطق المحمية. وعادة ما يكون للسلطات المحلية سلطة على قرارات تحديد المناطق التي يمكن أن تؤثر على التنوع البيولوجي بشكل مباشر.

زاي- تعزيز آليات دعم تنفيذ الاتفاقية

47- كما يتضح من المناقشة أعلاه، وخاصة في سياق تحليل التقدم المُحرز نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، يتضح أنه يتطلب على الأطراف أن تتخذ إجراءات هامة لتجاوز الصعوبات الكبيرة على الصعيد الوطني من أجل تنفيذ الاتفاقية. وستستفيد بعض من هذه الإجراءات من إرشادات أفضل من مؤتمر الأطراف استنادا إلى الدروس المستفادة من الممارسات الجيدة وتبادل التجارب فضلا عن الخبرات والمعلومات المتاحة على الصعيد العالمي. كما طلب مؤتمر الأطراف

في المقرر 26/12 إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ إعداد توصيات بشأن كيفية تعزيز آليات دعم تنفيذ الاتفاقية، وأي خطط استراتيجية اعتُمدت في إطارها.

48- ويُعد أحد النُهج لتعزيز التنفيذ هو وضع آلية، على أساس منتظم وليس مخصصا، لتحديد الإجراءات المحددة وأفضل الممارسات من أجل الإصلاح المؤسساتي والسياساتي المطلوب لإزالة عواقب التنفيذ على الصعيد الوطني، وتركز هذه الآلية بشكل خاص على تحديات أمام التنفيذ فيما يتعلق بتلك الأهداف من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي التي تُعتبر الأكثر تعثرا في إحراز تقدم نحو تحقيقها.

49- وقد تيسر الهيئة الفرعية للتنفيذ تحقيق ذلك، ربما من خلال عملية تُنفذ بين الدورات، عن طريق، على سبيل المثال:

(أ) تنظيم منتدى منتظم للاتصال وتبادل المعلومات المتواصل بين الهيئات والكيانات، بما في ذلك أصحاب المصلحة، التي تتعامل مع التنوع البيولوجي بغية تعزيز الروابط والتناسق؛

(ب) الترابط مع الجهود المبذولة في إطار الاتفاقية بشأن بناء القدرات، والتعاون التقني والعلمي، مع مراعاة الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والتقارير الوطنية للأطراف؛

(ج) تنظيم مدخلات خبراء، تتضمن المبادئ التوجيهية اللازمة لتعزيز وتحسين تنفيذ الاتفاقية وبروتوكوليها على الصعيد الوطني؛

(د) المساهمة في عمل تقييمات التقدم المُحرز المنتظَمة كل سنتين، بالاستفادة من المصادر المتاحة للمعلومات.

50- وقد تأخذ الهيئة الفرعية للتنفيذ هذه المسائل في الحسبان أثناء النظر في بنود جدول الأعمال ذات الصلة بما في ذلك البنود 8 (المتعلق ببناء القدرات والتعاون التقني والعلمي)، و12 (المتعلق بطريقة تشغيل الهيئة الفرعية للتنفيذ وتعزيز آليات الاستعراض) و13 (المتعلق بالإبلاغ الوطني).

رابعا- التوصيات المقترحة

51- قد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في اعتماد توصية على غرار ما يلي:

إن الهيئة الفرعية للتنفيذ،

إذ تقر بالحاجة إلى تعزيز آليات دعم تنفيذ الاتفاقية، وأي خطط استراتيجية اعتُمدت في إطارها،

تطلب إلى الأمين التنفيذي إعداد خيارات لعملية تُنفذ بين الدورات التي يمكن أن تدعم التنفيذ وتساعد في إزالة العواقب له، خاصة فيما يتعلق بتلك الأهداف من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي التي تُعتبر الأكثر تعثرا في إحراز تقدم نحو تحقيقها، لنظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر؛

52- إن الهيئة الفرعية للتنفيذ، إذ تلاحظ نتائج الاجتماعين التاسع عشر والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بشأن تعميم التنوع البيولوجي، وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بقطاعات الزراعة، والحراجة ومصايد الأسماك، وإذ تلاحظ أيضا الحاجة إلى إكمال هذه التوصيات من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية مع تلك التي تتعلق بالمسائل ذات الصلة، بما في ذلك تلك التوصيات التي تتعلق بقطاع السياحة والتعميم عبر القطاعات، قد ترغب في أن توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر مقررا على غرار ما يلي:[14]

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى المادة 6 من الاتفاقية، التي تتطلب أن تقوم الأطراف المتعاقدة بدمج صيانة التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو قابل للاستمرار، إلى أقصى حد ممكن وحسب الاقتضاء، في خطط وبرامج وسياسات قطاعية أو تشمل جميع القطاعات،

وإذ يشير أيضا إلى الفقرتين 10(أ) و(ب) من المبرر للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020،[15] اللتان تناديان بالشروع في إجراءات للتصدي للأسباب الكامنة وراء فقدان التنوع البيولوجي خلال التعميم وخفض الضغوط المباشرة على التنوع البيولوجي من خلال إشراك القطاعات الرئيسية،

وإذ تقر أيضا بالحاجة إلى إجراءات إضافية فيما يتعلق بتعميم التنوع البيولوجي في قطاع السياحة،

وإذ تقر أيضا أن إدماج اعتبارات التنوع البيولوجي في السياسات والخطط والبرامج عبر القطاعات يعد أمرا هاما من أجل تسخير فوائد تعزيز أوجه التآزر وتماسك السياسات على الصعيد الوطني، ويشير إلى الفقرة 9 من المقرر 30/10 والفقرة 12 من المقرر 44/10،

وإذ تقر أيضا بأهمية انخراط قطاع الأعمال بفعالية أكبر،

وإذ تلاحظ الحاجة إلى انخراط الحكومات دون الوطنية والمحلية بفعالية أكبر،

تعزيز تعميم التنوع البيولوجي من خلال العمليات الدولية ذات الصلة

1- *يرحب* باعتماد المؤتمر لاتفاق باريس من أجل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ،[16] ونتائج الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر،[17] واعتماد خطة التنمية المستدامة لعام 2030،[18] وإطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030،[19] مبادئ لاستدامة الأغذية والزراعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة،[20] وغيرها من الأطر المتفق عليها دوليا؛

---

[14] سيتم إدخال هذه التوصيات، وتلك التي ذُكرت في اجتماعي الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية التاسع عشر والعشرين، في مشروع مقرر واحد لنظر مؤتمر الأطراف.

[15] انظر المقرر 2/10، المرفق.

[16] اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، مؤتمر الأطراف، الدورة الحادية والعشرون، المقرر 1/م أ-21 (انظر الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1).

[17] انظر الوثيقة ICCD/COP(12)/20/Add.1.

[18] قرار الجمعية العامة 1/70 المؤرخ 25 سبتمبر/أيلول 2015 والمعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030".

[19] قرار الجمعية العامة 283/69، المرفق الثاني.

[20] منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، *بناء رؤية مشتركة لاستدامة الأغذية والزراعة: المبادئ والنُهج*، روما، الفاو 2014.

2- *يدعو* الأطراف إلى اتخاذ تدابير لضمان زيادة توثيق الروابط بين العمليات المتعلقة بالتنوع البيولوجي والعمليات الدولية الأخرى، بغية تنفيذ التزاماتها بطريقة متماسكة على الصعيد الوطني، وضم اعتبارات التنوع البيولوجي في انخراطها في العمليات المختلفة هذه؛

3- *يطلب* إلى الأمين التنفيذي بمواصلة الانخراط في هذه العمليات وغيرها من العمليات الدولية ذات الصلة، وخاصة عند دخولها مرحلة التنفيذ، وبغية دعم الأطراف في جهودها عملا بالفقرة 2 أعلاه؛

تعميم التنوع البيولوجي في قطاع السياحة

4- *يدعو* الأطراف، مع الدعم المقدم من المنظمات والمبادرات الدولية ذات الصلة، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة السياحة العالمية، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، إلى الاستفادة من المبادئ التوجيهية بشأن التنوع البيولوجي وتنمية السياحة، بصورة طوعية ووفقا للظروف والأحوال الوطنية، التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع،[21] وتنفيذ هذه المبادئ التوجيهية، وخاصة:

(أ) وضع واعتماد إطار تنظيم متماسك للسياحة المستدامة أو تعزيز هذه الأطر، وإشراك جميع المؤسسات المعنية وأصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والحكومات دون الوطنية والمحلية، والقطاع الخاص؛

(ب) استعمال المعلومات بشأن فوائد وقيم السياحة المستدامة في صنع القرارات بخصوص تخطيط إجراء توسعات في قطاع السياحة، بما في ذلك فيما يتعلق بالاستثمارات، وإنشاء البنية التحتية، وتوفير الوظائف، وفي النظر في آليات من أجل إعادة استثمار أجزاء من إيرادات السياحة في حفظ النظم الإيكولوجية على الصعيدين المحلي أو المجتمعي؛

(ج) تعزيز بناء القدرات، خاصة لوكالات المتنزهات الوطنية ودون الوطنية، في إنشاء وتنفيذ أدوات مالية، مثل رسوم الدخول والخدمات، والامتيازات والتراخيص، لكي تكمل وتدعم الاستثمار العام في تأسيس نظم المناطق المحمية والحفاظ عليها ودعم السياحة المستدامة؛

(د) اتخاذ تدابير لمواصلة تطوير واستخدام الأدوات المختلفة للاتصالات، والتثقيف والتوعية العامة لعامة الجمهور والسيّاح بشأن برامج السياحة المستدامة، بما في ذلك السفر المستدام والمعايير الطوعية ونظم منح الشهادات؛

(هـ) إضافة معلومات عن الأنشطة ذات الصلة المضطلع بها والتدابير المعتمدة في نظام الإبلاغ الالكتروني بشأن أهداف أيشي للتنوع البيولوجي والتقارير الوطنية السادسة؛

5- *يطلب* إلى الأمين التنفيذي:

(أ) تحليل المعلومات المقدمة من الأطراف وفقا للفقرة الفرعية (هـ) أعلاه، والمستكملة بالمعلومات المقدمة من المنظمات والمبادرات الدولية ذات الصلة،

(ب) إعداد مقترحات بشأن كيفية تعزيز الرصد والإبلاغ وتبادل المعارف بشأن أنشطة السياحة والزيارات، خاصة في المناطق المحمية،

[21] المقرر 14/7، المرفق.

التعميم عبر القطاعات

6- *يدعو* الأطراف، مع الدعم المقدم من المنظمات والمبادرات الدولية ذات الصلة، إلى:

(أ) اتخاذ أو تعزيز تدابير لزيادة الوعي بقيم التنوع البيولوجي والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، بمواءمة أدوات الاتصالات لمراعاة حجم المشكلة، والاستفادة من الاتصالات القائمة على الأدلة التي تُرسل بطريقة إلزامية وفعالة لصناع القرار، وأصحاب المصلحة، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، فضلا عن البرلمانيين والمشرعين؛

(ب) إدخال أو توسيع نطاق استخدام المحاسبة البيئية الاقتصادية حسب الاقتضاء، وأدوات لتقدير و/أو تقييم القيم المختلفة للتنوع البيولوجي؛

(ج) اتخاذ تدابير لتحسين فعالية تقييمات الآثار البيئية والتقييمات البيئية الاستراتيجية، بما في ذلك من خلال تعزيز تطبيق منهجيات التقييم البيئي الاستراتيجي، واستخدام أدوات لتقييم خدمات النظم الإيكولوجية، وتنفيذ نُهج فعالة من حيث التكلفة لتحديد خطوط الأساس والتأثيرات المحتملة على التنوع البيولوجي؛

(د) استعراض التشريعات الوطنية، فيما يتصل بتنفيذ المعالم الرئيسية لتنفيذ الهدف 3 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر،[22] من أجل تحديد الأحكام التي لها آثار إيجابية أو سلبية بالنسبة لتنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، بما ذلك فيما يتعلق بالشفافية في صنع القرارات والوصول إلى المعلومات؛

(هـ) تعزيز اعتبارات التنوع البيولوجي في السياسات، والخطط والبرامج الوطنية للاستهلاك والإنتاج المستدامين؛

(و) استعراض تنفيذ التدابير المُتخذة عبر القطاعات وفعاليتها، بما في ذلك استحداث آليات مؤسساتية وطنية لدعم تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وتحديد الثغرات، بغية تعزيز هذه التدابير والآليات حسب الضرورة،

(ز) النظر، في إطار تحليل الثغرات المشار إليها أعلاه، في الحاجة إلى آليات مؤسساتية إضافية لضمان وجود نهج متكامل نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي،

(ح) إضافة معلومات عن الأنشطة ذات الصلة المضطلع بها والتدابير المعتمدة في نظام الإبلاغ الالكتروني بشأن أهداف أيشي للتنوع البيولوجي والتقارير الوطنية السادسة؛

7- *يطلب* إلى الأمين التنفيذي، بالتعاون مع المنظمات والمبادرات ذات الصلة واتخاذ خطوات لتفادي الازدواجية في الأعمال القائمة:

(أ) مواصلة التعاون مع المنظمات والمبادرات الدولية ذات الصلة لتوفير الدعم من أجل تنفيذ الغاية ألف من الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي؛

(ب) إجراء تقييم للآليات المؤسساتية المختلفة الموجودة على الصعيد الوطني لدعم تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 ورفع تقرير إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثاني.

[22] انظر المقرر 3/12.

إشراك الجهات الفاعلة الرئيسية لتعزيز التعميم

8- *ويطلب* كذلك *إلى* الأمين التنفيذي، رهنا بتوافر الموارد، مواصلة عمله فيما يتعلق بتعميم الاعتبارات الجنسانية لدعم تنفيذ خطة العمل بشأن الاعتبارات الجنسانية 2015-2020، بما في ذلك دعم الأطراف في دمج الاعتبارات الجنسانية في استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية المنقحة للتنوع البيولوجي؛

9- *يدعو* الأطراف التي لم تقم بذلك بعد إلى اعتماد مبادرات وطنية بشأن قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي في إطار الشراكة العالمية لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي؛

10- *يدعو* الأطراف إلى اتخاذ تدابير لزيادة الوعي بحالة قطاع الأعمال فيما يتعلق بتعميم التنوع البيولوجي في عملية صنع القرارات المتعلقة بقطاع الأعمال؛

11- *كما يدعو* الأطراف إلى تشجيع أو إلزام، حسب الاقتضاء، قطاع الأعمال بإعداد وتقييم معلومات، بشكل منتظم، عن أنشطتها وعملياتها، بما في ذلك سلاسل الإمدادات، التي لها تأثيرات على التنوع البيولوجي ووظائف النظم الإيكولوجية وخدماتها المرتبطة، فضلا عن التدابير العلاجية المتخذة والنفقات المرتبطة بها، بالاستفادة، حسب الاقتضاء، من أدوات على غرار بروتوكولات رأس المال الطبيعي الموضوعة حديثا، التي تدعم تحقيق فهم أفضل وقياس مدى الاعتماد على التنوع البيولوجي ووظائف النظم الإيكولوجية وخدماتها والتأثيرات عليها، وتوفير هذه المعلومات من خلال برامج الإبلاغ ذات الصلة؛

12- *يدعو* قطاع الأعمال إلى الشروع في الأنشطة ذات الصلة أو تعزيزها وفقا للفقرة 11 أعلاه، واتخاذ تدابير لدمج المعلومات التي يتم تجميعها في عملية صنع القرارات المتعلقة بالعمليات، وتحديد المواقع وتوفير المصادر؛

13- *يدعو* المنظمات والمبادرات الدولية والوطنية ذات الصلة إلى دعم الأنشطة الموضحة في الفقرتين 10 و11 أعلاه؛

14- *يدعو* الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات والمبادرات ذات الصلة إلى تقديم معلومات إلى الأمين التنفيذي عن الأطر القائمة بشأن تنفيذ مخططات التقييم والمحاسبة المتعلقة بالتنوع البيولوجي في قطاع الأعمال، مثل تقييم الرأسمال الطبيعي، وكذلك عن الخطط والسياسات والبرامج العامة التي تعمل على تشجيع أو تعزيز تطبيق قطاع الأعمال لهذه الأطر؛

15- *يطلب* إلى الأمين التنفيذي، بالتعاون مع المنظمات والمبادرات الأخرى ذات الصلة:

(أ) استكشاف الخيارات المتعلقة بتنسيق الطريقة التي تُقدم بها المعلومات بشأن المسائل المتعلقة بالتنوع البيولوجي، بما في ذلك سلاسل الإمدادات، من قطاع الأعمال لكي تستخدمها الأطراف في إطار برامج الإبلاغ المختلفة، بغية تعزيز اتساق وقابلية المقارنة في عمليات الإبلاغ بشأن المسائل المتعلقة بالتنوع البيولوجي عبر قطاعات الأعمال المختلفة؛

(ب) تزويد الأطراف، رهنا بتوافر الموارد، بالدعم في تنفيذ الإجراءات الموضحة أعلاه؛

16- *يدعو* الأطراف، في ضوء الحاجة إلى انخراط الحكومات دون الوطنية والمحلية بفعالية أكبر إلى:

(أ) تعزيز جهودها لإشراك الحكومات دون الوطنية والمحلية من أجل تعزيز مساهمتها في تنفيذ الخطة الاستراتيجية؛

(ب) استعراض هياكلها الإدارية الخاصة بالعلاقة بين الحكومات الوطنية ودون الوطنية والمحلية فيما يتعلق بالقرارات التي تؤثر على التنوع البيولوجي، وتحديد الإجراءات المحتملة، حسب الاقتضاء، التي يمكن أن تيسر تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020؛

(ج) زيادة وعي الحكومات دون الوطنية بأهمية التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية؛

(د) إدراج مراعاة التنوع البيولوجي في أنشطة المتابعة المتعلقة بمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) والعمليات الدولية الأخرى ذات الصلة؛

17- *يطلب* إلى الأمين التنفيذي، رهنا بتوافر الموارد:

(أ) إجراء دراسة للتأثيرات المحتملة للتوسع الحضري على الموضوعات الهامة للتنوع البيولوجي وعلى الأساليب والوسائل المحتملة لتفادي، أو خفض أو تخفيف هذه التأثيرات؛

(ب) توفير الدعم في تنفيذ الإجراءات أعلاه.